

شرح الأخبار

[133] وقد قال اﷺ عزوجل لمحمد صلى اﷺ عليه وآله لما نازعه المشركون: " فقل تعالوا ندع أبناءنا وأبناءكم ونساءنا ونساءكم وأنفسنا وأنفسكم ثم نبتهل فنجعل لعنة اﷺ على الكاذبين " (1) وقد علم أن المشركين هم الكاذبون. وهذا من التحاكم إلى اﷺ عزوجل وما فيه إنصاف المتنازعين فيما بينهم، وكذلك قال اﷺ تعالى وهو أصدق القائلين " قل فأتوا بكتاب من عند اﷺ هو أهدى منهما أتبعه إن كنتم صادقين " (1). أراد بذلك إنصافهم في ظاهر الأمر، وهو يعلم أن رسول اﷺ صلى اﷺ عليه وآله على الحق. وكذلك لم يكن علي عليه السلام شك في أمره كما زعمتم، وإنما أراد تقرير خصمه على ما أنكره من حقه وفضله بكتاب اﷺ جل ذكره الذي دعا إليه لما أراده من المكر والخديعة بدعائه إليه، وليعلم ذلك من شبه عليهم به. فلما ترك الحكم بالكتاب من أقيم لذلك، وحكم بالهوى دون الكتاب لم يجر حكمه بإجماع، لان من وكل على شيء بعينه لم يكن له أن يتجاوز به إلى غيره، وقد مر فيما تقدم ذكر تحكيم اﷺ عزوجل العباد في جزاء الصيد، وفي شقاق ما بين الزوجين، وتحكيم رسول اﷺ صلى اﷺ عليه وآله سدا " في بني قريظة مع ما قدمناه (3) أيضا " من احتجاج علي عليه السلام واحتجاج عبد اﷺ بن عباس عليهم فيما أنكروه من التحكيم ورجوع من رجع منهم لما سمع ذلك إلى الحق، وفي ذلك كفاية لمن وفق لفهمه، وهدى لرشده.

(1) آل عمران: 61. (2) القصص: 49. (3) في

أواخر الجزء الخامس، عدة روايات. [*]